

تعليمات رقم (3) لسنة 2017
تعليمات منح حوافز للنشر العلمي في جامعة اليرموك لسنة 2019 وتعديلاته
صادرة إستناداً إلى المادة (8) من نظام البحث العلمي في جامعة اليرموك رقم 119 لسنة 2003

المادة (1) : تسمى هذه التعليمات "تعليمات رقم (3) لسنة 2017 تعليمات منح حوافز للنشر العلمي في جامعة اليرموك لسنة 2019 وتعديلاته".

المادة (2) : تمنح الجامعة ستة أنواع من الحوافز والجوائز السنوية بناء على هذه الأسس وضمن آلية تقييم محددة لكل نوع من هذه الحوافز.

أولاً : حوافز النشر العلمي

المادة (3) : تصرف الجامعة مكافأة مالية لأعضاء هيئة التدريس الذين نشروا بحوثهم في مجلات عالمية مصنفة، وذلك وفقاً للفئات المدرجة في الجدول الآتي:

الشروط	مبلغ المكافأة (ديناراً)	فئة المكافأة
- البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة في قواعد بيانات Clarivate Analytics ^(*) ولها معامل تأثير IF (Impact Factor) (أكبر من 10)، كما وردت في (Journal Citation Report) (سنة قبول البحث للنشر). - براءة الاختراع المسجلة والمودعة عالمياً.	1500	الأولى
- البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة في قواعد بيانات Clarivate Analytics ^(*) ولها معامل تأثير IF (Impact Factor) (أكبر من 3-10)، كما وردت في (Journal Citation Report) (سنة قبول البحث للنشر).	1000	الثانية
- البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة في قواعد بيانات Clarivate Analytics ^(*) ولها معامل تأثير IF (Impact Factor) (أكبر من 1-3)، كما وردت في (Journal Citation Report) (سنة قبول البحث للنشر). أو البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة ترتيب (Q1) في قواعد بيانات SCOPUS سنة قبول البحث للنشر	750	الثالثة
- البحث المنشور أو المقبول للنشر في قواعد بيانات Clarivate Analytics ^(*) ولها معامل تأثير IF (Impact Factor) (أكبر من الصفر-1)، كما وردت في (Journal Citation Report) (سنة قبول البحث للنشر). أو البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة ترتيب (Q2) في قواعد بيانات SCOPUS سنة قبول البحث للنشر	500	الرابعة
- البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة ترتيب (Q3) في قواعد بيانات SCOPUS سنة قبول البحث للنشر	350	الخامسة
- البحث المنشور أو المقبول للنشر في مجلة مفهسة ترتيب (Q4) في قواعد بيانات SCOPUS سنة قبول البحث للنشر، او مفهسة في قواعد بيانات Clarivate Analytics ^(*) وبدون معامل تأثير IF (Impact Factor).	250	السادسة

تم تعديل المادة (3) بموجب قرار مجلس الجامعة الذي اتخذه في جلسته السادسة للعام الجامعي 2020/2019 التي انعقدت بتاريخ 2020/8/5، ويعمل بهذا التعديل ابتداءً من تاريخ انعقاد الجلسة

ثانياً : حوافز نشر كتاب

المادة (4) : تصرف الجامعة لأعضاء هيئة التدريس الذين نشرُوا كتاباً أو أكثر محكماً ومنشوراً في دور نشر عالمية معتمدة لغايات الترقية في الجامعة مكافأة مالية مقدارها (1000) ديناراً أردنياً لكل كتاب.

المادة (5) : تصرف الجامعة لأعضاء هيئة التدريس الذين نشرُوا فصلاً أو أكثر في كتاب محكم ومنشور في دور نشر عالمية معتمدة لغايات الترقية في الجامعة مكافأة مالية مقدارها (300) ديناراً أردنياً لكل فصل.

ثالثاً : حوافز أفضل كلية في البحث العلمي.

المادة (6) : تصرف الجامعة للكلية التي حصل أعضاء هيئة التدريس فيها على أكبر عدد من الجوائز والأنشطة البحثية المتميزة خلال العام الجامعي مكافأة مالية مقدارها (15,000) ديناراً أردنياً، بالإضافة لشهادة تقدير للكلية ودرع باسم الكلية، وذلك وفقاً للمعايير الآتية:

الرقم	المعيار	النسبة
1	معدل النشر = (عدد الأوراق المنشورة في مجلات عالمية مصنفة / عدد أعضاء الهيئة التدريسية من حملة درجة الدكتوراه في الكلية بما فيهم المجازين تفرغاً علمياً فقط)	40%
2	عدد براءات الاختراع / عدد أعضاء الهيئة التدريسية من حملة درجة الدكتوراه في الكلية بما فيهم المجازين تفرغاً علمياً فقط)	15%
3	عدد الجوائز الدولية والمحلية / عدد أعضاء الهيئة التدريسية من حملة درجة الدكتوراه في الكلية بما فيهم المجازين تفرغاً علمياً فقط)	15%
4	مجموع قيمة المشاريع الممولة من خارج الجامعة (حصّة الجامعة فيها) / عدد أعضاء الهيئة التدريسية من حملة درجة الدكتوراه في الكلية بما فيهم المجازين تفرغاً علمياً فقط)	30%

رابعاً : حوافز أفضل باحث

المادة (7) : تصرف الجامعة مكافأة مالية مقدارها (5000) آلاف دينار أردني مناصفة بين أفضل باحثين متميزين حصلوا على أكبر عدد من النقاط، على أن يكون أحدهما من الكليات العلمية والآخر من الكليات الإنسانية والاجتماعية، وتمنح كلا منهما شهادة تقدير ودرعاً، وذلك وفقاً للمعايير الآتية:

الرقم	المعيار	النسبة
1	مجموع نقاط الأوراق المنشورة أو المقبولة للنشر في مجلات عالمية مصنفة، حسب تعليمات الترقية بالجامعة	40%
2	عدد الإستشهادات بالبحوث المنشورة	10%
3	عدد براءات الاختراع	10%
4	عدد الجوائز الدولية والمحلية	10%
5	مجموع قيمة المشاريع الممولة من خارج الجامعة (حصّة الجامعة فيها)	20%
6	عدد طلبة الدراسات العليا اللذين أشرف عليهم	10%

تم تعديل المادة (6) بموجب قرار مجلس الجامعة الذي اتخذه في جلسته السادسة للعام الجامعي 2020/2019 التي انعقدت بتاريخ 2020/8/5، ويعمل بهذا التعديل ابتداءً من تاريخ انعقاد الجلسة

خامساً : حوافز الاستشهاد بالبحوث (Citation) (*)

المادة (8): تصرف الجامعة ولمرة واحدة للبحث الواحد مكافأة مالية لأعضاء هيئة التدريس الذين تم الاستشهاد بأبحاثهم خلال آخر خمسة سنوات من تاريخ التقدم بطلب حوافز الاستشهاد، اعتماداً على عدد الاستشهادات في Scopus وتوزع بالتساوي بين الباحثين وفقاً للمعايير الآتية (شريطة أن يكون البحث منشوراً بعد اعتماد تعليمات حوافز الاستشهاد بالبحوث بتاريخ 2019/2/11):

رقم	عدد مرات الإشارة للبحث الواحد	قيمة المكافأة (ديناراً)
1	49-25	200
2	75-50	400
3	أكثر من 75	600

سادساً : جائزة أفضل رسالة دراسات عليا

المادة (9) : يتم اختيار أفضل رسالة ماجستير (على ان يكون أحدهما مخصص للكليات العلمية والآخر للكليات الإنسانية والاجتماعية) (*) وأفضل أطروحة دكتوراه من كل عام بعد عرض الرسائل والأطروحات المتقدمة للجائزة على لجنة علمية متخصصة. تصرف الجامعة مكافأة مالية مقدارها (1000) دينار أردني لكل رسالة وأطروحة مختارة تصرف مناصفة بين الطالب والمشرف علاوة على درع وشهادة تقدير لكليهما وفقاً للمعايير الآتية:

الرقم	المعيار	النسبة
1	أهمية الموضوع .	20%
2	استيفاء الرسالة للخلفية العلمية لموضوع البحث .	10%
3	اتباع المنهج العلمي المناسب لطبيعة البحث	10%
4	عرض وتحليل النتائج ومناقشتها .	10%
5	التنظيم والترابط بين أجزاء الرسالة	10%
6	ارتباط الأهداف بنتائج البحث	10%
7	التوثيق العلمي (المصادر والمراجع)	10%
8	إتباع المنهج العلمي في كتابة الرسالة	10%
9	إخراج الرسالة	10%

تم تعديل المادة (8) بموجب قرار مجلس الجامعة الذي اتخذه في جلسته السادسة التي انعقدت بتاريخ 2020/8/5، ويعمل بهذا التعديل ابتداءً من تاريخ انعقاد الجلسة.

أحكام عامة

المادة (10): توزع المكافآت المالية على الباحثين بالتساوي.

المادة (11): في حال وجود فني أو مهندس من الجامعة على البحث أو كان المنتج العلمي مستلماً من رسالة طالب دراسات عليا أو مشروع تخرج، يعامل الطلبة وموظفو الجامعة كباحثين من الجامعة وتوزع المكافأة على الباحثين المشاركين بالتساوي.

المادة (12): في حال مشاركة باحثين من خارج الجامعة في المنتج العلمي، تصرف مكافأة للباحثين من الجامعة فقط وتحدد قيمة المكافأة بناءً على المادة رقم (10)

المادة (13): لا تُصرف حوافز عن الإنتاج العلمي الذي نُشر أو قُبِلَ للنشر إذا كان في سبيل الحصول على درجة علمية.

المادة (14): تُصرف الحوافز من موازنة البحث العلمي.

المادة (15): الشروط العامة للتقدم للجوائز:

1. أن يكون المتقدم عضو هيئة تدريس في الجامعة عند التقدم بطلب الحوافز.
2. ذكر اسم جامعة اليرموك ضمن عنوان الباحث (Affiliation) لكل باحث من اليرموك مشترك في البحث المقدم للحصول على الحوافز.
3. تصرف الحوافز لمرة واحدة للبحث المنشور أو المقبول للنشر.
4. لا يجوز لأي باحث حصل على أي جائزة أفضل باحث أن يتقدم لها مرة أخرى إلا بعد خمس سنوات.

المادة (16): تشمل الكليات العلمية: (كلية الطب، كلية الحياوي، كلية الصيدلة، كلية العلوم، كلية تكنولوجيا المعلومات)

وتشمل الكليات الإنسانية والاجتماعية: (كلية التربية، كلية الآداب، كلية الفنون، كلية الإعلام، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، كلية التربية الرياضية، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، القانون، كلية الآثار والأنثروبولوجيا، كلية السياحة والفنادق).

المادة (17): إذا كان المنتج العلمي المنشور منبثقاً من مشروع بحث علمي مدعوم من الجامعة فيشترط الإشارة إلى ذلك في البحث لأغراض السير في إجراءات صرف الحوافز.

المادة (18): تُصرف الحوافز بقرار من الرئيس وبتنسيب من عميد البحث العلمي والدراسات العليا.

المادة (19): تلغي هذه التعليمات أي تعليمات أو قرارات سابقة أخرى تتعارض معها.

المادة (20): يبيت رئيس الجامعة في الحالات التي لا يرد فيها نص في هذه التعليمات.

تم تعديل المادة (15) بموجب قرار مجلس الجامعة الذي اتخذه في جلسته السادسة للعام الجامعي 2020/2019 التي انعقدت بتاريخ 2020/8/5، ويعمل بهذا التعديل ابتداءً من تاريخ انعقاد الجلسة.

